

Distr.: General
17 May 2011
Arabic
Original: English



تقرير خاص للأمين العام عن السودان

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٧٨ (٢٠١١) الذي أعرب فيه المجلس عن استعداده لأن يضع في اعتباره الطلب الذي قدمته حكومة جنوب السودان من أجل استمرار وجود الأمم المتحدة في جنوب السودان وعزمه إنشاء بعثة في جنوب السودان تخلف بعثة الأمم المتحدة في السودان.

٢ - ويقدم هذا التقرير تقييماً للأحكام المعلقة من اتفاق السلام الشامل، ويوجز التوصيات التي قدمتها بشأن الدور الذي يمكن أن تضطلع به بعثة للأمم المتحدة لحفظ السلام لتيسير عملية توطيد السلام في دولة جنوب السودان الجديدة.

ثانياً - المسائل المتصلة باتفاق السلام الشامل التي لم يبت فيها بعد

٣ - بفضل تنفيذ اتفاق السلام الشامل، أنهى حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان أطول حرب أهلية نشبت في أفريقيا. وعلى الرغم من تحقق الكثير، لا يزال ثمة أحكام رئيسية في الاتفاق لم تحل بعد، وتتصل بتحقيق السلام والأمن على طول الحدود المشتركة، وهي: تسوية قضية أبيي، وإجراء مشاورات شعبية بشأن مستقبل الوضع في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، ومعالجة مسألة أفراد الجيش الشعبي لتحرير السودان السابق، المنحدرين من هاتين الولايتين والموجودين فيهما. إضافة إلى ذلك، فإن نتائج المفاوضات الجارية المتعلقة بهذه المسائل والترتيبات الثنائية لفترة ما بعد الانفصال سوف تقرر، إلى حد بعيد، طبيعة العلاقة بين الدولتين والظروف السياسية والأمنية داخل الدولتين وعلى طول الحدود بينهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار على حالة الأمن والاستقرار في المنطقة دون الإقليمية.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١.



الحدود

٤ - يتصل احتمال حدوث نزاع بين الشمال والجنوب في منطقة الحدود بالرغبة الموجودة لدى الطرفين في السيطرة على النفط والمناطق الغنية بالمعادن وحمايتها، فضلاً عن المواقع الدفاعية الاستراتيجية الواقعة على الطرق الرئيسية الممتدة بين الشمال والجنوب.

٥ - ومن بين المناطق الخمس المتنازع عليها، تشكل المنطقتان الواقعتان على طول الحدود بين منطقتي بحر الغزال وجنوب دارفور مسألة مثيرة للقلق بوجه خاص لدى الأطراف؛ وهاتان المنطقتان هما الضفة الجنوبية لنهر كير/بحر العرب الذي يصل جنوب دارفور بمنطقة أبيي، ثم منطقة كافيا كينجي، وهي منطقة غنية بالمعادن ضُمَّت إلى جنوب دارفور في عام ١٩٦٠، وطريق رئيسية تمتد جنوباً إلى مقاطعة راجا. أما المناطق الأقل إثارة للتراع، فهي مناطق جودا وكاكا وجبل ماجينيس الثلاث، وتقع بالقرب من الضفة الغربية لنهر النيل الأبيض.

٦ - إضافة إلى ذلك، هناك مجموعة من المسائل المحلية التي تنطوي على إمكانية إحداث مزيد من التوترات الحدودية في مناطق أخرى، في فترة ما بعد اتفاق السلام الشامل. أما بالنسبة للجهات الفاعلة المحلية، التي لم تشارك في العملية التقنية لترسيم الحدود، فإن المسائل المتعلقة بالوصول إلى المياه، والمشاريع الزراعية وأراضي الرعي والحدود التاريخية القبلية والدوائر السياسية تكتسب لديها أهمية كبيرة. ثم إن حل مشكلة المناطق الاستراتيجية الخمس المتنازع عليها لا يعني بالضرورة معالجة هذه المسائل، وهو ما قد يؤدي، إن لم تعالج على الوجه السليم، إلى نشوب نزاعات محلية. وجدير بالذكر أيضاً أنه في حين لا تزال المناقشات المتعلقة بالحدود جارية، لا يزال يتعين أن تقدم لجنة الحدود خطة عملية بشأن ترسيم المناطق الحدودية غير المتنازع عليها.

٧ - في حين تظل البيئة الأمنية على طول الحدود مستقرة بوجه عام، فقد أسفرت التوترات الكامنة بين القوات المسلحة والجيش الشعبي لتحرير السودان عن وقوع عدة حوادث في منطقة الحدود في أواخر عام ٢٠١٠ وأوائل عام ٢٠١١. فقد تبادلت القوات المسلحة والجيش الشعبي، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، ادعاءات بحدوث توغلات عبر الحدود وبوجود حشود عسكرية استفزازية. هذه الحوادث تؤكد الحاجة إلى إقامة آليات مشتركة للرصد والتحقق. وقد أثبتت تجربة أبيي أن من المرجح أن تنشأ صعوبة في تنفيذ هذه الآليات، حتى عندما يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها، ولذلك، فإن ثمة حاجة إلى دعم خارجي في هذا الصدد. وسوف يتطلب تقديم هذا الدعم حرية في الحركة وقدرة على رصد جانبي الحدود في المستقبل.

المشاوورات الشعبية

٨ - تتيح المشاوورات الشعبية فرصة للمجتمعات المحلية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق لمعالجة المظالم والتطلعات التي يسببها حملت السلاح ضد الخرطوم والتي لم يستجب لها اتفاق السلام الشامل حتى الآن. فوجود ما يصل إلى ٤٠.٠٠٠ مقاتل من مقاتلي الجيش الشعبي لتحرير السودان من هذه المناطق في الولايتين، ووجود الحركة الشعبية في جنوب السودان، يذران بخاطر العودة إلى الصراع إن لم يُستجب للتطلعات السياسية لهذه المجتمعات، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى تفاقم التوترات بين جوبا والخرطوم وأن يؤثر على أمن الحدود.

٩ - ترك اتفاق السلام الشامل الاستطلاعات الشعبية غامضة نسبياً، سواء من حيث مضمونها أو من حيث العمليات التي ستستخدم لضمان تنفيذ نتائجها. ويُعرّف الاتفاق المشاوورات الشعبية بأنها حق ديمقراطي يعبر به الشعب عن آرائه من خلال السلطة التشريعية المنتخبة ديمقراطياً. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، اتفق الطرفان على إطار قانوني لإجراء المشاوورات الشعبية وعلى عملية للتحكيم. إضافة إلى ذلك، اتفق حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان على ألا تكون المشاورة الشعبية في جنوب كردفان بمثابة استفتاء، ولا تؤدي من ثم، إلى الانفصال، وألا تعالج اهتمامات مجموعة إثنية واحدة فقط بل تعالج اهتمامات الدولة ككل، واتفقا على إنشاء مجلس للحكماء لتحديد مضمون المشاورة.

١٠ - ظلت بعثة الأمم المتحدة في السودان، منذ عام ٢٠٠٨، تقوم، بالتشاور مع حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان، ومفوضية الرصد والتقييم في كل من الولايتين، بمساعدة الجهات الفاعلة على استكشاف جانب آخر، وهو، تحديد الشواغل الرئيسية لمختلف القطاعات السكانية في هاتين الولايتين، وتعزيز السبل الكفيلة بمعالجتها، إما مباشرة عن طريق المشاورة الشعبية، أو بوسائل أخرى وفقاً لما تقررته المشاورة الشعبية.

١١ - ونص اتفاق السلام الشامل على عملية تقييم متوازنة تجرى في كلتا الولايتين "بمحلول السنة الرابعة من توقيع الاتفاق"، عقب الانتخابات، من قبل مؤسستين اثنتين في كل ولاية من الولايتين وهما: مفوضية مستقلة تنشئها رئاسة الجمهورية، ومفوضية رصد وتقييم تابعة لبرلمان الولاية. وستكون المفوضية المستقلة مسؤولة أمام الحكومة الوطنية بينما تكون مفوضية الرصد والتقييم التابعة لبرلمان الولاية مسؤولة أمام حكومة الولاية المعنية. وقد أنشئت مفوضيات الرصد والتقييم المستقلة التابعة لرئاسة الجمهورية في عام ٢٠٠٧ وقدمت تقاريرها السنوية إلى الرئاسة مع التركيز على الأمن والتكامل بين مؤسسات الخدمة المدنية والشرطة والاستخبارات. ولم يكن ممكناً إنشاء مفوضيتي الرصد والتقييم التابعتين لبرلماني الولايتين قبل انتخابات نيسان/أبريل ٢٠١٠، التي أجريت فقط في ولاية النيل الأزرق؛ أما في ولاية

جنوب كردفان، فسيتم إنشاء المفوضية عقب انتخابات الولاية التي ستُجرى في أيار/مايو ٢٠١١.

١٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ اعتمد المجلس الوطني مشروع قانون المشاورات الشعبية لولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، الذي نص على أن تتألف عملية التشاور من اجتماعات وحلقات عمل واستطلاعات للرأي كما نص على عملية للتفاوض/التحكيم إذا خلص التقييم على نطاق الولاية إلى أن اتفاق السلام الشامل لم يتمكن من تلبية تطلعات السكان. وهناك ثلاثة مستويات من التفاوض: أولاً، ستُشارك حكومة الولاية الحكومة المركزية في تصحيح أوجه القصور في تنفيذ اتفاق السلام الشامل؛ ثانياً، في حال عدم التوصل إلى اتفاق بين الولاية وبين المستويات المركزية، ينبغي عرض القضايا أمام مجلس الولايات للوساطة؛ وثالثاً، في حالة حدوث مزيد من الخلاف، قد تقرر الأطراف اللجوء إلى هيئة تحكيم أخرى.

١٣ - ولم يحدد اتفاق السلام الشامل، ولا مشروع قانون المشاورات الشعبية، طبيعة القضايا التي ستعالج في إطار العملية. وتشتمل القضايا، التي يتوقع إثارتها، على تقاسم الثروة، وتقاسم السلطة، والأمن، وحقوق الأراضي، والحقوق الدينية/الثقافية. ومن الناحية الواقعية، فإن معالجة بعض هذه القضايا ستتجاوز إطار اتفاق السلام الشامل وجداوله الزمنية.

١٤ - وقد اختُتمت في ولاية النيل الأزرق جلسات الاستماع العلنية، ويجري حالياً إدخال البيانات، لكن مع تأخير كبير. ولا يزال يتعين حل الخلافات المتعلقة بطبيعة وعدد المشاركين في جلسات الاستماع المواضيعية، وهو ما سيؤدي إلى مزيد من التأخير في العملية. ولن تتم عملية المشاورات الشعبية في ولاية جنوب كردفان إلا بعد الانتخابات في الولايات، ومن غير المحتمل أن يتم الانتهاء منها بحلول نهاية الفترة الانتقالية لاتفاق السلام الشامل. وسوف تتوقف نتائجها، كما سيتوقف القبول بتلك النتائج، على نتائج انتخابات الولايات. وسيكون للجمعية التشريعية الجديدة، ولتطور الشراكة بين حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان، دور حاسم في تأمين عملية ذات مصداقية وتبلي اهتمامات الناس، بما في ذلك الوحدة التابعة للجيش الشعبي لتحرير السودان بالولاية.

إدماج الجيش الشعبي لتحرير السودان

١٥ - عملاً باتفاق السلام الشامل، اتفقت القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان على أن تعيد الأولى الانتشار إلى الشمال من خط الحدود الحالي، ويعيد الثاني الانتشار إلى الجنوب منه، بعد تشكيل الوحدات المتكاملة المشتركة. وفي الجلسة المائة التي عقدها اللجنة المشتركة لمراقبة وقف إطلاق النار في تموز/يوليه ٢٠٠٩، اعتُبر أن إعادة

انتشار القوات المسلحة أُنجزت بالكامل، حيث أُعيد نشر ١٠٠ في المائة مما تعداده ٤٦ ٤٠٣ جنود. وأعاد الجيش الشعبي الانتشار إلى خارج القطاعات الرابع والخامس والسادس بطريقة تدريجية وصلت إلى ما نسبته ٣٧,٧ في المائة مما كان مقررا (٦٢٢ ٢٠ جنديا من أصل ١٦٨ ٥٩) حتى انعقاد الجلسة ١٣٢ للجنة المراقبة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وكان من المنتظر الانتهاء في عام ٢٠٠٩ من إعادة نشر عناصر الجيش الشعبي من ولاية النيل الأزرق إلى نقطة التجمع في القفة (في ولاية أعالي النيل المحاذية لولاية النيل الأزرق). إلا أنه تبين، خلال مهمة للرصد والتحقيق أُجريت عام ٢٠١٠، أن غالبية عناصر الجيش الشعبي البالغ عددهم ٤٠٠٣ عناصر كانوا لا يزالون في يفتا بولاية النيل الأزرق. وفي ما يتعلق بإعادة نشر عناصر الجيش الشعبي إلى خارج ولاية جنوب كردفان، وجدت بعثة للرصد والتحقيق، أوفدت في نيسان/أبريل، ٢٠١١ أن ٣٠٧١ عنصرا من بين عناصر الجيش الشعبي البالغ عددهم ١٤٧ ٥ عنصرا كانوا في نقطة التجمع التابعة للجيش الشعبي في البحيرة البيضاء.

١٦ - إن إعادة نشر مقاتلي الجيش الشعبي البالغ عددهم ٤٠٠٠٠ مقاتلا من أبناء الشمال الموجودين في جنوب كردفان والنيل الأزرق، أو من أبناء هاتين الولايتين العاملين مع الجيش الشعبي في جنوب السودان، أو إمكانية إدماجهم في القوات المسلحة السودانية، أمران يرتبطان بالمسائل الأوسع نطاقا المتعلقة بالترتيبات الأمنية لمرحلة ما بعد اتفاق السلام الشامل المتفاوض بشأنها حاليا. ومن غير المرجح أن تنتهي عملية إعادة الانتشار، إن حدثت فعلا، قبل نهاية الفترة الانتقالية إذا لم يُحرز تقدم كبير في إجراء المشاورات الشعبية في جنوب كردفان والنيل الأزرق. ويطلب مقاتلو الجيش الشعبي في جبال النوبة والنيل الأزرق والمنحدرون من هناك ضمانات بالنظر في شكواهم ضد الخرطوم في ظل الظروف السياسية والأمنية التي ستكون سائدة في شمال السودان في فترة ما بعد اتفاق السلام الشامل. وفي الوقت نفسه، وبسبب عدم إعادة نشر عناصر الجيش الشعبي في هاتين الولايتين بصورة كاملة، رفضت القوات المسلحة السودانية خفض وجودها إلى "مستويات حالة السلام" وفق ما ينص عليه اتفاق السلام الشامل. وينبغي النظر إلى مسألة عسكرية جنوب كردفان والنيل الأزرق باعتبارها مصدرا رئيسيا للتوتر العسكري في السودان في فترة ما بعد اتفاق السلام الشامل، بالنظر إلى صلة الأمر بالوضع المستقبلي لكلتا الولايتين وبتسوية مسألة أبيي.

أبيي

١٧ - إن النزاع على الوضع المستقبلي لمنطقة أبيي هو التحدي الأكبر الذي يعترض تنفيذ اتفاق السلام الشامل. وإذا كانت حدود منطقة أبيي لا تدخل ضمن المناطق المتفق على أنها

مناطق متنازع عليها كما حددتها لجنة الحدود، فهي تظل الأكثر إثارة للنزاع. وتدّعي بعض الشخصيات في الجيش الشعبي أن منطقتي هجليج وكرسانة الغنيتين بالنفط تدخلان ضمن المناطق المتنازع عليها، مستندة في ذلك إلى أن تلك المناطق أدرجت في القرار الذي تقدمت به لجنة حدود أبيي في عام ٢٠٠٥، وإلى رفض قبيلة المسيرية حكم محكمة التحكيم الدائمة في هذا الصدد. ويوجد تركيز كبير للقوات العسكرية في المنطقة التي تسيطر عليها القوات المسلحة السودانية. وعلى مقربة من هناك، على الحدود بين ولايتي الوحدة وجنوب كردفان، تنتشر عناصر الجيش الشعبي والقوات المسلحة السودانية، إذ لا تفصل بينهما إلا بضعة مئات أمتار في تيشوين، وهو موقع استراتيجي على الطريق الرئيسي الرابط بين الخرطوم وجنوب السودان. وتشكل هذه المناطق التي تشهد وجودا عسكريا كثيفا بؤرة خطيرة حيث يمكن أن يتصاعد النزاع بين القوات المسلحة والجيش الشعبي بسرعة كبيرة.

١٨ - وبالنظر إلى عدم إحراز تقدم في جوانب أساسية من بروتوكول أبيي، بما في ذلك الاتفاق النهائي بشأن حدود المنطقة، وترسيم الحدود، وتقاسم الثروة، وأهلية المشاركة في استفتاء منطقة أبيي، ظلت أبيي على شفير النزاع على مدى الفترة الانتقالية. ومع ذلك، وعلى الرغم من ارتفاع حدة التوتر على الصعيد المحلي وانتهاج كلا طرفي اتفاق السلام الشامل سياسة المواجهة العلنية، ساهم كلا الطرفين بشكل فعال في التخفيف من حدة الأزمة في الأشهر الأولى من عام ٢٠١١ في أعقاب اشتباكات اندلعت في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وخلفت قتلى.

١٩ - ويعالج اتفاقا كادقلي الموقعان في ١٣ و ١٧ كانون الثاني/يناير بعض المخاوف الأمنية العاجلة، إذ ساعدا على احتواء العنف، حتى وإن لم ينفذ منهما إلا الزر اليسير، وذلك عن طريق إبقاء الحوار مستمرا بين الطرفين. غير أن التوصل إلى اتفاق سياسي بين الطرفين بشأن الوضع النهائي لمنطقة أبيي هو وحده الكفيل بتخفيف حدة التوتر وتوفير الأمن لسكان أبيي. وفي ٩ أيار/مايو ٢٠١١، لم يكن الطرفان قد توصلا إلى أي اتفاق بشأن أبيي رغم تناول المسألة على مستوى الرئاسة في المفاوضات التي ييسرها الفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ.

التفاوض بشأن ترتيبات ما بعد اتفاق السلام الشامل

٢٠ - يشكل مستقبل العلاقات بين الشمال والجنوب محور مفاوضات ما بعد الاستفتاء بين الطرفين التي بدأت في تموز/يوليه ٢٠١٠. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اتفق الطرفان على إطار عام للسياسات لتوجيه العلاقات السياسية والاقتصادية والأمنية في شمال وجنوب السودان في مرحلة ما بعد اتفاق السلام الشامل. ورغم أن الإطار لم يُوقع رسميا أبدا بسبب

عدم تمكن الطرفين من الاتفاق على الأحكام التي تنظم المواطنة مستقبلاً في حالة الانفصال أو على تسوية مسألة أبيي، فإن هذه الخلافات لم تعرقل العملية برمتها. وبدلاً من ذلك، فقد تقرر أن لا يكون ثمة اتفاق موقع إلى أن يتم الاتفاق على جميع الأحكام.

٢١ - وقرر الطرفان أيضاً الاستعانة بمشروع الاتفاق الإطاري بوصفه الوثيقة المرجعية التي توفر التوجيه السياسي اللازم لاستمرار مفاوضات المجموعات. وستوسّع المجموعات من صياغة نص الاتفاق الإطاري لتضمينه جميع التفاصيل اللازمة لتنفيذ مبادئه. وقد تولت اللجنة السياسية المشتركة بين حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان معالجة مسائل المواطنة وإدارة الحدود. ويتم التفاوض بشأن العلاقات الأمنية والاقتصادية (الديون، والأصول والخصوم، والنفط، والعمل، والاتصالات، والنقل) من خلال تشكيلة المجموعات. وقد قدمت المجموعة المعنية بالمعاهدات الدولية والمسائل القانونية المشورة القانونية للمجموعات الأخرى بحسب الاقتضاء.

المجموعة المعنية بالأمن

٢٢ - في كانون الأول/ديسمبر، أجرى الطرفان مفاوضات ثنائية بشأن الترتيبات الأمنية، وأبلغا بعثة الأمم المتحدة في السودان والفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ بنتائج تلك المفاوضات في نهاية كانون الثاني/يناير، وذلك بعد أن أُجري الاستفتاء بنجاح. واتفق الطرفان على فصل قواتهما العسكرية على الشريط الحدودي الحالي بمسافة ١٠ كم على كل جانب من الجانبين، وبذلك تنشأ منطقة أمنية خاصة تُدار بآلية أمنية مشتركة. وقاما بتسوية مسألة حل الوحدات المتكاملة المشتركة في غضون ٩٠ يوماً من الإعلان الرسمي لنتيجة الاستفتاء، باستثناء الوحدات المنتشرة في منطقة أبيي، وتلك التي تؤمّن حقول النفط، والوحدات الواقعة في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان. وقد أُنجزت هذه العملية رسمياً في ٩ نيسان/أبريل. وهناك بضعة مسائل رئيسية تستلزم مواصلة النظر فيها على أرفع مستوى، من بينها الدور الذي يؤديه طرف ثالث في دعم تنفيذ الاتفاق بشأن الآليات الأمنية المشتركة، ومستقبل القوة الكبيرة من الجيش الشعبي لتحرير السودان ذات الأصول الشمالية، والوحدات المتكاملة المشتركة في النيل الأزرق وجنوب كردفان.

٢٣ - وفي أثناء المفاوضات التي جرت في نيسان/أبريل، ناقش الطرفان إقامة منطقة حدود مشتركة لتيسر إنشاء ممرات آمنة لانتقال الأشخاص والسلع والدواب والخدمات. وناقشا أيضاً إنشاء آلية لكلتا الولايتين بهدف تنسيق عملية التخطيط لتنفيذ منطقة الحدود المشتركة ورصدها والتحقق منها. وناقش الطرفان مسألة الدعم الذي ستقدمه أطراف أخرى للمساعدة في رصد آلية الحدود والتحقق منها، غير أنهما لم يتوصلا إلى نتائج نهائية.

٢٤ - وتناولت المفاوضات التي أجرتها المجموعة المعنية بالأمن مستقبل ما يزيد عن ٤٠ ٠٠٠ فرد من الأفراد العسكريين في الجيش الشعبي لتحرير السودان، أغلبهم من ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، بالإضافة إلى عودة عدد لم يتم حصره من أفراد الجيش الشعبي لتحرير السودان من هاتين الولايتين، الذين يخدمون حالياً في الجنوب. واتفق الطرفان على أن يتولى الشمال المسؤولية عن مستقبل أفراد الجيش الشعبي لتحرير السودان المنحدرين من النيل الأزرق وجنوب كردفان، وبحث إنشاء آلية لضمان نجاح تنفيذ اتفاق الترتيبات الأمنية في مرحلة ما بعد الاستفتاء.

المجموعة المعنية بالاقتصاد

٢٥ - فيما يتعلق بالتزامات السودان إزاء الديون الخارجية، ناقش الطرفان الخيار بأن تعود إلى شمال السودان الأصول الخارجية والالتزامات الخارجية للسودان. ويتوقف ذلك على دعم الدائنين الدوليين في ما يتعلق بتخفيف الديون، وعلى وضع استراتيجية مشتركة بين حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان للتواصل مع الدائنين. وقد شرع الطرفان في مناقشة بشأن هذه المسائل في اجتماعات الربيع التي عقدها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في واشنطن في نيسان/أبريل.

٢٦ - وتركزت المفاوضات المتعلقة بالنفط على استخدام الهياكل الأساسية النفطية وملكيته، وعلى كيفية إدارة التعاون بين الشمال والجنوب في هذا القطاع، بما في ذلك إدارة الإيرادات والرسوم. وفي ما يتعلق بمسألة العملة، تم الاتفاق على أن ينشئ الجنوب عملة جديدة، وأن يظل الجنيه السوداني العملة القانونية في الجنوب لفترة انتقالية تمتد من ستة إلى تسعة أشهر. وتوجد مسألة لا تزال معلقة، وهي استرداد العملات من الجنيه السوداني من الجنوب.

الجنسية

٢٧ - اتفق الطرفان على ضرورة منع حالات انعدام الجنسية بعد الانفصال، وحماية حقوق الشماليين في الجنوب وحقوق الجنوبيين في الشمال. ويتضمن ذلك حرية العمل والإقامة وحياسة الممتلكات والتنقل دون حاجة إلى تأشيرة. ولم يتم بعد التوصل إلى اتفاق بشأن الفترة الزمنية المناسبة المطلوبة للانتقال إلى الترتيبات الجديدة المتعلقة بالجنسية، وبشأن حق بعض الفئات في اختيار جنسيتها. ويهدف الطرفان إلى التوصل إلى اتفاق بشأن القوانين السارية لدى كل منهما والتصديق عليها بحلول نهاية الفترة الانتقالية.

التوصل إلى اتفاق نهائي

٢٨ - يصعب في هذه المرحلة التنبؤ بنتائج المفاوضات في مرحلة ما بعد الاستفتاء. ورغم أن مشروع الاتفاق الإطار يوفّر هيكلًا شاملاً يتضمن جميع الشروط اللازمة لإدامة مقومات نجاح كلتا الدولتين في المجالات السياسية والاقتصادية والأمنية، وعلاقات سلمية ومزدهرة بينهما، فلا تزال هناك حالات ملحوظة من عدم التيقن تتصل ببعض جوانب المحادثات، وهو ما يمكن أن يؤثر على إبرام مجموعة شاملة من الاتفاقات. ويُذكر في هذا الصدد أن معظم المسائل يمكن أن تُحلّ في الأجل القصير.

٢٩ - ويجد الطرفان صعوبة بالغة في معالجة بضعة مسائل مهمة، ترتبط بشكل مباشر باستقرار كلتا الدولتين (اقتسام الإيرادات النفطية ووضع أبيي). يمكن أن تصبح عوامل إفساد العلاقات بين الشمال والجنوب مستقبلاً، بل وأن تزيد من صعوبة التحديات التي تنطوي عليها عمليتا إدارة الحدود واستغلال النفط. فتقديم تنازلات بشأن الموارد النفطية من شأنه أن يؤثر على اقتصاد كل من البلدين وعلى قدرة الحركة الشعبية لتحرير السودان على بناء دولة قادرة على أداء وظائفها في جنوب السودان وتعزيز التوافق السياسي بين الجماعات السياسية الجنوبية. وفي الوقت ذاته، سيؤثر تقديم أي تنازلات بشأن الموارد في أبيي على علاقات كل من الطرفين مع الفئات المستهدفة الكبيرة التي تعتمد عليها للحفاظ على الأمن.

ثالثاً - ولاية بعثة الأمم المتحدة المقترحة لحفظ السلام في جنوب السودان

٣٠ - سيصبح جنوب السودان دولة مستقلة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١١ في بيئة إقليمية تتسم بالتعقيد والمهشاشة. وسيحدد عدد من الديناميات السياسية والأمنية الداخلية في جنوب السودان وفقاً لما يُحرز أو لا يُحرز من تقدم في المفاوضات الجارية بين الطرفين. إلا أن التوترات الداخلية ستكون هي المحرك السياسي الرئيسي للتزاع في جنوب السودان في مرحلة ما بعد اتفاق السلام الشامل.

٣١ - وفي الوقت نفسه، سيتعيّن على الحكومة أن تتصدى للمسائل الرئيسية المتعلقة بإصلاح القطاع الأمني، بما في ذلك تسريح الجيش الشعبي لتحرير السودان والوصول به إلى الحجم المناسب، وتعزيز جهاز شرطة جنوب السودان. وستشكل هذه العمليات تحديات جديدة سيتعيّن إدارتها بعناية. فوجود مسائل عالقة تتصل باتفاق السلام الشامل وبمرحلة ما بعد الاستفتاء سيؤثر على الاستقرار في المنطقة الحدودية، وقد يضعف رغبة حكومة جنوب السودان في بدء عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بفعالية.

٣٢ - وخلال فترة يُتَوَقَّع خلالها أن يشهد الجهاز الأمني عملية تحوُّل صعبة، سيواصل جنوب السودان مواجهة نزاعات مجتمعية متكررة. وفي حين تشهد قدرات جهاز الشرطة في الوقت الحالي تحسُّناً، فإنها لا تزال غير كافية لتأمين السلامة العامة وحفارة الحدود الدولية. وإضافة إلى ذلك، سيتعيَّن على حكومة جنوب السودان التصدي لمسائل انعدام المساءلة، وضعف إدارة شؤون العدالة وإنفاذ القانون، وقصور نظام السجون. وعلاوة على ذلك، يُنظر إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان في بعض المناطق باعتباره قوة منحازة، وهو تصور ستتعيَّن معالجته من خلال آليات فعالة للرقابة والقضاء العسكري على المدى القصير، ثم الانفصال عن الحركة الشعبية لتحرير السودان واكتسابه طابع المهنية على المدى البعيد.

٣٣ - وقد أدى انعدام الأمن إلى تشريد أكثر من ١١٦ ٠٠٠ شخص داخليا في جنوب السودان منذ بداية عام ٢٠١١. وفي الوقت نفسه، لا يزال وصول المساعدات الإنسانية إلى المناطق المتضررة من النزاع متعذرا بسبب عدد من العوامل، منها منع وصولها من قِبَل حكوميين وأفراد في جهاز الأمن.

٣٤ - وسيشكل بسط الحكومة سلطتها عاملاً بالغ الأهمية للحفاظ على السلام والأمن في بيئة يمكن أن يتحول فيها الانشقاق بسهولة إلى عنف. ويعتمد سكان جنوب السودان في الوقت الراهن على المساعدة الدولية في حصولهم على أبسط الخدمات الأساسية. وينبغي أن يشكل تعميم فوائد السلام على يد الحكومة، وتيسير تحقيق تنمية اجتماعية اقتصادية إحدى الأولويات الرئيسية لدى جميع الأطراف المعنية في جنوب السودان.

٣٥ - وكما يرد في تقرير المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١ (S/2011/239)، فبناء على طلب حكومة جنوب السودان إيفاد بعثة متابعة للأمم المتحدة إلى جنوب السودان، شرعت الأمم المتحدة في عملية تخطيط متكامل للبعثات على مستوى المنظومة. وفي حين يؤخذ في الاعتبار التام أن العلاقة بين الشمال والجنوب تظل هي العامل الأهم الذي يؤثر على السلام والاستقرار على كلا جانبي الحدود، فإن عملية التخطيط المتكامل للبعثات لم تتمكن حتى الآن، في ظل غياب اتفاقات حاسمة بشأن تسوية مسائل عالقة متصلة باتفاق السلام الشامل ومرحلة ما بعد الاستفتاء، من التركيز إلا على توفير الدعم لمواجهة التحديات المتعلقة بتعزيز السلام الداخلي في جنوب السودان.

مفهوم البعثة

٣٦ - في إطار عملية التخطيط، أجرت بعثة تقييم تابعة لمنظومة الأمم المتحدة زيارة إلى جنوب السودان في الفترة من ١٦ شباط/فبراير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١. وفي ٢٦ نيسان/أبريل، استعرضت لجنة السياسات التابعة لي التوصيات الصادرة عن هذا الفريق.

ويراعي كلٌّ من عملية التخطيط ومفهوم البعثة المبادئ الواردة في ورقة "الأفق الجديد" غير الرسمية والتقرير المتعلق بالقدرات المدنية في فترة ما بعد النزاع (انظر A/65/747-S/2011/85)، والتقرير المتعلق باستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/64/633).

٣٧ - وتستلزم مجموعة التحديات التي تهدد الاستقرار والأمن، في مرحلة ما بعد اتفاق السلام الشامل في جنوب السودان، اتباع نهج شامل قائم على النتائج من أجل توطيد السلام، مع التركيز منذ البداية على بناء القدرات الوطنية. وفي هذا الصدد، ستقدم البعثة المقترحة الدعم إلى الدولة الجديدة في مواجهة التحديات السياسية والأمنية والمتعلقة بالحماية، على نحو يساعدها على بناء سلطتها، فضلاً عن تهيئة بيئة مواتية لبناء الدولة وتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية.

٣٨ - ونظراً لعدم توفر القدرات الوطنية، سيكون من الضروري أن تقدّم جميع الجهات الفاعلة المساعدة بطريقة منسّقة وفقاً لأولويات الحكومة. وقد حُدد دور منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد على أساس الولايات المؤسسية والمزية النسبية، وليس أقلها مراعاة الوقت اللازم لتحقيق نتائج مستدامة.

٣٩ - وستكون البعثة المقترحة متكاملة وستكفل التنسيق الاستراتيجي والتشغيلي مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الآخرين، وبوجه خاص الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي والاتحاد الأوروبي والبنك الدولي. وفيما يتعلق بالتنسيق على الصعيد السياسي، يُتوقع أن تضطلع البعثة بدور في التقريب بين الأطراف الفاعلة الدولية للتكلم بصوت واحد في مساعدة الحكومة الجديدة على مواجهة التحديات الماثلة أمامها في عملية توطيد السلام.

٤٠ - ويُقترح الربط بين الفترات الزمنية المحددة لنشر البعثة وإجراء الانتخابات، أي فترة ولاية مدتها أربع سنوات، يجري استعراضها على أساس سنوي، وأن يستند خفضها التدريجي إلى معايير متفق عليها على مستوى حكومة جنوب السودان ومجلس الأمن. وسيجري تبُّع تحقيق النتائج بعناية بالقياس إلى معايير واضحة من أجل تقييم مدى تمكُّن القدرات الوطنية من تأدية مسؤولياتها الأساسية. وتحقيقاً لهذه الغاية، ستعتمد البعثة نهجاً مرناً ومراعياً لظروف النزاع في تكييفها المتكرر لأدوارها في توطيد السلام، بما يشمل احتمال زيادة القدرات في الاستجابة لأوجه القصور والخفض التدريجي للبعثة بموازاة تزايد القدرات الوطنية، وذلك في حال الاتفاق بهذا الصدد على مستوى حكومة جنوب السودان ومجلس الأمن.

ولاية البعثة

٤١ - في ضوء ما سبق، أوصي بأن ينظر مجلس الأمن في إنشاء عملية متعددة الأبعاد للأمم المتحدة تُدعى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وذلك بموجب الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة. وتشمل المهام الرئيسية للبعثة ما يلي:

بذل المساعي الحميدة وتقديم الدعم السياسي بهدف توطيد السلام لتحقيق ما يلي:

- (أ) تقديم الدعم إلى الحكومة والمجتمع المدني من أجل تعزيز المشاركة الشعبية في العمليات السياسية، بوسائل منها القبول على نطاق واسع بالدستور، وإجراء أول انتخابات بناءً على طلب من الحكومة، ومشاركة المرأة في مننديات صنع القرار؛
- (ب) تشجيع الحكومة على التصديق على قوانين متعلقة بمجموعة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان وتنفيذها، بما فيها تلك المتعلقة بالمرأة والطفل؛
- (ج) تقديم الدعم إلى الحكومة والمجتمع المدني من أجل تعزيز الحكم القائم على المشاركة والتخفيف من حدة النزاع على مستوى الدولة؛
- (د) دعم إنشاء وسائل إعلام مستقلة.

تقديم الدعم لإصلاح قطاع الأمن وسيادة القانون لتحقيق ما يلي:

- (هـ) دعم الحكومة من أجل تعزيز الأمن في إطار سيادة القانون، بوسائل منها تقديم الدعم لوضع سياسة للأمن الوطني؛
- (و) تقديم الدعم إلى الحكومة لوضع وتنفيذ برنامج وطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛
- (ز) تقديم الدعم إلى الحكومة لوضع نظام للقضاء العسكري؛
- (ح) تقديم الدعم إلى الحكومة لتنفيذ خطة عمل الجيش الشعبي لتحرير السودان الرامية إلى إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم؛
- (ط) تقديم الدعم إلى الحكومة لتعزيز قدرة دوائر الشرطة في جنوب السودان، وذلك بإسداء المشورة التقنية في مجال وضع السياسات والتشريعات، والتدريب والتوجيه في مجالات رئيسية؛

(ي) تقديم الدعم إلى الحكومة لتعزيز قدرتها على كفالة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء البلد، وذلك بتوفير المساعدة في مجال حقوق الإنسان سواء عن طريق التدريب أو بناء المؤسسات والقدرات؛

(ك) تقديم الدعم لتهيئة بيئة مواتية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، عن طريق الرصد والدعوة والإبلاغ؛

(ل) تيسير بيئة توفر الحماية للأطفال المتأثرين بالتزاع المسلح من خلال تنفيذ آلية للرصد والإبلاغ؛

(م) تقديم الدعم إلى الحكومة لبناء نظام قضائي مستقل وكفء، بإسداء المشورة على المستوى السياسي والتخطيطي والتشريعي؛

(ن) تقديم الدعم إلى الحكومة لتعزيز قدرة هيئة إزالة الألغام في جنوب السودان على إجراء الأعمال المتعلقة بالألغام وفقاً للمعايير الدولية لمكافحة الألغام.

الجوانب الأمنية، بما فيها تخفيف حدة النزاع وتوفير الحماية المادية للمدنيين

(س) دعم الحكومة والمجتمع المدني وجميع أصحاب المصلحة عن طريق المساعي الحميدة التي تبذلها البعثة على الصعيد الوطني وصعيد الولايات والمحافظة من أجل التخفيف من حدة النزاعات؛

(ع) دعم الحكومة على الوفاء بمسؤوليتها السيادية عن حماية المدنيين من خلال تقديم المشورة الاستراتيجية والتقنية العسكرية وفي مجال الشرطة على الصعيد الوطني وصعيد الولايات بحسب الاقتضاء؛

(ف) توفير الأمن لموظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال المساعدات الإنسانية اللازم لاضطلاعهم بالمهام المسندة إليهم في مجال التخفيف من حدة النزاعات وتوفير الحماية وتقديم المساعدة الإنسانية والانتعاش والتنمية في المناطق لشديدة الخطورة عندما تصبح الدوائر الأمنية الحكومية عاجزة عن توفير هذا الأمن.

وستُكلف البعثة أيضاً، في إطار التصرف وفقاً للفصل السابع من الميثاق، بما يلي:

(ص) توفير الحماية المادية، في حدود قدراتها، للمدنيين المهددين بالتعرض لخطر مادي وشيك، بطرق منها استخدام القوة كملاذ أخير لما تصبح الدوائر الحكومية عاجزة عن توفير هذا الأمن.

هيكل البعثة

٤٢ - سترأس البعثة ممثل خاص للأمين العام، تُفوض إليه السلطة العامة على أنشطة البعثة وعلى منظومة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وسيساعد الممثل الخاص فريق من كبار الإداريين مؤلف من نائبين للممثل الخاص وقائد قوة ومفوض شرطة ومدير دعم البعثة. وسيتولى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مهام أحد نائبَي الممثل الخاص، فيما سيضطلع منسق الأمم المتحدة المقيم بمهام منسق الشؤون الإنسانية.

٤٣ - وستطبق البعثة نظام اللامركزية من حيث مواقع نشرها وهيكل إدارتها. فالمقر، الذي سيقام في جوبا، سيكون مقرا استراتيجيا، بحيث يُشرك الحكومة على الصعيد الوطني في مسائل السياسات وتقديم التوجيه والدعم التقني للأنشطة على صعيد الولايات. وسيجري نشر غالبية الموظفين على نطاق مختلف ولايات جنوب السودان العشر بما في ذلك المحافظات، عند الاقتضاء. وستتولى مكاتب البعثة على صعيد الولايات مسؤولية إدارة العمليات اليومية على صعيد الولايات والتنسيق مع مكاتب الأمم المتحدة القطرية على صعيد الولايات، بحيث ستعمل عن كثب مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والمحافظات.

حماية المدنيين

٤٤ - بالرغم من أن حماية المدنيين ستكون من بين الأنشطة الأساسية للبعثة ومكتب الأمم المتحدة القطري، فإن حماية المدنيين تندرج أولا وقبل كل شيء ضمن المسؤولية السيادية للحكومة. فالدعم الخارجي المقدم إلى الحكومة لبناء قدرتها على حماية المدنيين هو، في جوهره الصرف، نشاط مدني يُستعان فيه بالأدوات السياسية والمتعلقة بحقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية والشرطة والعدالة والسجون والشؤون العسكرية. ولذلك، وبالتنسيق مع الشركاء المتعددي الأطراف والشائين، سيشمل الدعم الذي ستقدمه البعثة إلى الحكومة لتعزيز قدرتها على الوفاء بمسؤولياتها المتعلقة بحماية المدنيين في إطار حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، الأنشطة المتعلقة بالتخفيف من حدة النزاعات وحقوق الإنسان وغيرها من الأنشطة، بما في ذلك تقديم المشورة إلى الجيش الشعبي لتحرير جنوب السودان وجهاز شرطة جنوب السودان في تنفيذ العمليات بشكل عام وفقا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

٤٥ - وتبعاً لذلك، ستكون المساعي الحميدة للبعثة ومكتب الأمم المتحدة القطري وأنشطتهما في منع نشوب النزاعات والتخفيف من حدة النزاعات أول تجليات استجابتهما لمساعدة الأطراف الفاعلة المحلية على حل ما ينشب بينها من نزاعات والتخفيف من حدتها. وحيثما لا يحالف النجاح هذه الجهود وتظهر بوادر نشوب نزاع وشيك، ستعمل البعثة مع

القوات الأمنية الحكومية بهدف كفالة أن تراعي هذه القوات مقتضيات القانون الإنساني الدولي أثناء اضطلاعها بمسؤولياتها الأمنية. وعلاوة على ذلك، سيجري، في حدود قدرات البعثة، وبالتعاون مع الحكومة، نشر قوات الأمم المتحدة في مختلف المناطق الشديدة الخطورة لدرء نشوب النزاعات. وحيثما تحقق هذه الجهود، ولما تصبح الأطراف الفاعلة الأمنية الحكومية عاجزة عن حماية المدنيين، يوصى بأن يؤذن للبعثة، بأن تقوم، في إطار التصرف وفقا للفصل السابع من الميثاق، باستخدام القوة باعتبار ذلك ملاذا أخيرا لحماية المدنيين المهددين بالتعرض لخطر مادي وشيك في منطقة انتشارها وفي حدود قدراتها.

٤٦ - إن تفويض قوات الأمم المتحدة مهمة تعزيز حماية المدنيين ينطوي على مخاطر ومسؤوليات معينة، لكل من مجلس الأمن، والبلد المضيف، والبلدان المساهمة بقوات، والأمم المتحدة، والبعثة. ولا يمكن تنفيذ هذه الولاية بنجاح من دون تعاون الحكومة، التي يجب أن تتيح إمكانية وصول الجهات الفاعلة العسكرية والإنسانية والمعنية بالحماية. فإذا منح مجلس الأمن البعثة هذه الولاية، فإن الأمم المتحدة ستعتمد على مجلس الأمن في مساعدتها على كفالة تعاون حكومة جنوب السودان مع البعثة في تنفيذها. إن تكليف قوات الأمم المتحدة بولاية توفير الحماية المادية للمدنيين ينطوي أيضا على مسؤوليات محددة لكفالة أن يكون لديها المعدات والتدريب اللازمين لتنفيذ المهام الموكلة إليها. وستعتمد الأمم المتحدة على مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات لمساعدتها على كفالة توفير القدرات العسكرية هذه إلى البعثة.

٤٧ - وفي الوقت نفسه، ينجم عن هذه الولاية توقعات كبيرة، محليا ودوليا. وقد تؤدي هذه التوقعات إلى فشل البعثة، مما يؤثر على مصداقيتها، وبالتالي، فإن ذلك يؤثر على قدرتها على تنفيذ المهام الأخرى الموكلة إليها. لذلك يجب أن يكون لدى البعثة قدرة قوية للإبلاغ عن ولايتها وأنشطتها وقدراتها والوضع على الأرض على الصعيدين المحلي والدولي، وتعزيز مسؤوليات سيادة الحكومة وجهود البعثة المدنية الرامية إلى تحسين قدرتها على الحماية.

٤٨ - وأخيرا، يقع على عاتق البعثة، بدعم من الأمانة العامة، كفالة أن تستند استراتيجيتها المتعلقة بالحماية إلى نظام إنذار مبكر قوي يتيح لصانعي القرار إمكانية اتخاذ إجراءات للتخفيف من حدة المخاطر التي يواجهها السكان المدنيون، والاستجابة لها بطريقة استراتيجية وفي الوقت المناسب. ويضطلع رئيس الأركان بمسؤولية إنشاء نظام الإنذار المبكر وصيانته بدعم من مركز العمليات المشتركة ومركز التحليل المشترك للبعثة وجميع أفراد البعثة المتمركزين في العاصمة وفي الميدان. وسوف يطلب من فريق الأمم المتحدة القطري أيضا دعم نظام الإنذار المبكر بتقديم المعلومات وتحليلها.

الشؤون السياسية

٤٩ - إن الهدف من البعثة سياسي أساساً، باستخدام المساعي الحميدة للأمين العام، من خلال الممثل الخاص، لمساعدة الحكومة والمعنيين المحليين على منع نشوب نزاعات، وتوطيد السلام، وتعزيز نظام سياسي تعددي، ومعالجة القضايا المتصلة بالسلام والحوكمة والمصالحة. وسيدعم الممثل الخاص الحكومة وفق الدستور الجديد والأولويات التشريعية الرئيسية، وإجراء الانتخابات التي يشارك فيها جميع الأحزاب إذا طلبت الحكومة ذلك، وتيسير مشاركة المرأة في العملية السياسية. وسيستخدم الممثل الخاص أيضاً مساعيه الحميدة لمساعدة الحكومة في بناء علاقات حسن الجوار. وسيؤدي الممثل الخاص دوراً قيادياً في بلورة مواقف مشتركة بين المجتمع الدولي، وتشجيع الشركاء الدوليين على التكلم بصوت واحد لدعم جنوب السودان والعمل لتحقيق الأهداف المشتركة استناداً إلى مواطن القوة لدى كل طرف.

٥٠ - وبغية تقديم المشورة الاستراتيجية لحكومة جنوب السودان بشأن القضايا الرئيسية، ستنشئ البعثة خلية استشارية استراتيجية في مكتب الممثل الخاص تضم كبار المستشارين لتقديم المشورة للممثل الخاص بشأن قضايا مثل وضع الدستور، وإصلاح القطاع الأمني، وآليات الشفافية. وسيعمل هؤلاء المستشارون بشكل وثيق مع جميع الخبراء ذوي الصلة في البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري التابع لها، وأطراف خارجية.

٥١ - وفيما يتعلق بإصلاح القطاع الأمني على نحو خاص، ستجتمع البعثة بين المشاركة السياسية وتقديم المشورة العملية والدعم التقني بهدف تطوير هيكلية قطاع أمني يكون فعالاً وديمقراطياً وقابلاً للمساءلة.

العنصر العسكري

٥٢ - سيكون للبعثة المقترحة عنصر عسكري يضطلع بالمهام التالية:

عملاً بالفصل السادس من الميثاق:

(أ) توفير الأمن لموظفي الأمم المتحدة على النحو اللازم لكي يتمكنوا من الاضطلاع بأنشطة التخفيف من حدة النزاعات، والأنشطة المتعلقة بالحماية والأنشطة الإنسانية والإنعاش في المناطق التي لا تكون فيها الحكومة قادرة على توفير الأمن؛

(ب) توفير الأمن لمنشآت الأمم المتحدة ومعداتها وإنشاء ممرات أمنية للقوافل اللوجستية وتعزيز تنقل البعثة، في الأماكن التي لا تكون فيها الحكومة قادرة على توفير الأمن؛

(ج) ردع أعمال العنف من خلال نشر قوات البعثة في المناطق التي تشتد فيها احتمالات نشوب نزاع، وذلك في حدود قدراتها، ووفقاً للأهداف الاستراتيجية للبعثة أو وفق توجيهات رئيس البعثة؛

(د) الاتصال والتنسيق مع قوات الجيش الشعبي على النحو المطلوب في تنفيذ المهام الموكلة إليها؛

(هـ) المشاركة في وضع نهج متكامل للبعثة لجمع المعلومات، والرصد، والتحقق، والإنذار المبكر، والنشر؛

(و) كفالة التعاون بين البعثات في إطار قرارٍ بمجلس الأمن ١٦٠٩ (٢٠٠٥) و ١٩٣٨ (٢٠١٠) على النحو المطلوب؛

وعملًا بموجب الفصل السابع من الميثاق:

(ز) حماية المدنيين المعرضين لتهديد وشيك بالتعرض لخطر مادي، وذلك ضمن القدرات المتاحة وفي المناطق التي لا تكون فيها الحكومة قادرة على القيام بذلك.

٥٣ - ويأخذ القوام العسكري المقترح المأذون به البالغ ٧ ٠٠٠ (القوام بأسره) في الاعتبار الاستراتيجية اللامركزية للنشر التي تطبقها البعثة الجديدة؛ والمناطق التي أظهر التقييم أنها معرضة إلى حد كبير لخطر نشوب نزاع فيها؛ والمناطق ذات الأولوية التي تحتاج إلى الدعم الأمني للحصول على المساعدة الإنسانية؛ والحدود الإدارية؛ وخطوط الاتصال.

٥٤ - وفيما يتعلق بتوفير الأمن للعمليات الإنسانية، سيبقى مجتمع المساعدة الإنسانية على اتصال بالحكومة والأطراف الأخرى من أجل كفالة وصول المساعدات الإنسانية على نحو آمن وسريع ودون عوائق. وإذا لم تكن قوات الأمن الحكومية في وضع يمكنها من توفير الأمن لإيصال المساعدات الإنسانية كلما اقتضى الأمر، فإن البعثة ستعاون مع مجتمع المساعدة الإنسانية وفريق الأمم المتحدة القطري والحكومة لتوفير الأمن ضمن قدراتها.

٥٥ - ويستند المفهوم العسكري للعمليات الذي تتبعه البعثة المقترحة إلى نشر قوات جيدة التدريب والتجهيز في مواقع استراتيجية رئيسية، مع احتياطات مجهزة ومخصصة، وقوات للرد قادرة على الانتقال إلى المناطق المحتاجة، كلما اقتضت الحاجة. ولذلك سيكون من المطلوب نشر قوات ذات قدرة عسكرية وتتضمن عنصراً للمساندة الجوية. وقد اعتمد هذا النهج للقيام بعملية نشر واسعة النطاق وأكثر ثباتاً نظراً لكونه أكثر ملاءمة واحتراماً للمسؤولية السيادية للحكومة ولنيتها توفير الأمن للسكان.

٥٦ - ويستند المفهوم العسكري للعمليات أيضاً إلى توفير بعض العوامل المساعدة، وتحديدًا توفير قدرة هندسية (يبلغ مجموع قوامها ٨٥٠)، يمكنها أن تلي احتياجات البعثة في مجال تعهد الطرقات البرية والمطارات، مع الاضطلاع في الوقت نفسه، بدور ثانوي في مساعدة الحكومة على بناء الهياكل الأساسية اللازمة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية، ولا سيما المجتمعات المتضررة من مناطق النزاع.

٥٧ - وسينشئ العنصر العسكري للبعثة مقرأً للقوة في جوبا، ومواقع لمقار كتيبة المشاة في مناطق بانتيو وبور وملكال وجوبا وواو، وسيكون مقر القوة الاحتياطية في رمبيك. وسيتألف الجزء الأساسي من العنصر العسكري من كتائب مشاة متنقلة منتشرة في قواعد عمليات السرايا وقواعد العمليات المؤقتة. ويمكن تعزيز إطار العمليات هذا بقوة مركزية للرد السريع ونقل القوات جوا لتلبية مجموعة من الاحتياجات التشغيلية.

٥٨ - وستحتفظ القوة الاحتياطية بقوة للرد السريع لكفالة المرونة التشغيلية والقدرة على التنقل. وإذا دعت الحاجة، يمكن إنشاء قوة احتياطية جديدة، دون تأخير، من القوات الموجودة. وستطلب العنصر العسكري وحدات تمكينية مثل المستشفيات من المستوى الثاني، وطائرات هليكوبتر متوسطة للخدمات، وطائرات هليكوبتر ثقيلة للخدمات، وغيرها حسب الاقتضاء، وستطلب البعثة بحملها السرايا الهندسية اللازمة.

٥٩ - وسيتم التركيز بشكل خاص على موظفي الاتصال العسكري الذين سيتمثل دورهم في التواصل بفعالية مع قيادة الجيش الشعبي لتحرير السودان، بجميع مستوياتها، في إطار استراتيجية حماية المدنيين.

٦٠ - وفي إطار تخطيط هيكل العنصر العسكري وتخطيط نشره، اعتُبر إنشاء نظام إنذار مبكر قوي، والقدرة على التنقل والقدرة العسكرية من القدرات الأساسية اللازمة لإنجاز المهام المذكورة آنفاً. وسيتم التركيز على الاستفادة من الدروس المستخلصة من عمليات النشر الماضية عندما كانت تنشر قوات غير كافية وغير مجهزة تجهيزاً كافياً لمهام حفظ السلام وكانت هذه القوات تخفق في تلبية التوقعات الكبيرة من نشرها.

الشرطة

٦١ - ستساعد البعثة الحكومة على إرساء أسس صلبة لإنشاء جهاز شرطة مجتمعي المنحى يتسم بالكفاءة ويتبع المبادئ الديمقراطية ويتمتع بالقدرة على توفير الأمن والحماية. وبذلك، ستركز البعثة دعمها على ثلاثة مجالات: إسداء المشورة الاستراتيجية لجهاز الشرطة على المستوى المركزي وعلى مستوى الولايات لمساعدته في وضع خطته المتوسطة الأجل لتطوير

عنصر الشرطة؛ وتقديم التوجيه والمشورة للشرطة على المستوى المركزي وعلى مستوى الولايات وللشرطة المحددة على مستوى المحافظات في الاضطلاع بمهامها اليومية وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ التوجيهية الداخلية؛ ودعم جهاز الشرطة في وضع وتنفيذ برامج تدريب في المجالات الرئيسية اللازمة لبناء الأساس لجهاز شرطة يتمتع بالكفاءة المهنية بالتنسيق مع الشركاء الآخرين.

٦٢ - ومن أجل الوفاء بالمهام الصادر بها تكليف المذكورة أعلاه، التي ستُنفذ بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، سيكون هناك حاجة إلى عدد يصل إلى ٩٠٠ فرد من أفراد الشرطة النظامية.

الشؤون المدنية

٦٣ - سيتولى موظفو الشؤون المدنية مساعدة السلطات المحلية في التخفيف من حدة النزاعات على مستوى الولايات، وحسب الاقتضاء، على مستوى المقاطعات. وفي اضطلاعهم بذلك، سيقومون بالعمل عن كثب مع فريق الأمم المتحدة القطري وغيره من الجهات الفاعلة العاملة في المسائل المتصلة بتخفيف حدة النزاعات والقيام بدور رئيسي في دعم نظام الإنذار المبكر والتحليل في البعثة.

حقوق الإنسان

٦٤ - ستساعد البعثة الحكومة في وضع إطار معياري وبناء قدرة وطنية من أجل تعزيز حقوق الإنسان واحترامها، بما يتفق مع المعايير الدولية. وستقوم البعثة برصد حالة حقوق الإنسان عبر السودان الجنوبي وتقديم تقارير عنها؛ وإسداء المشورة بشأن الالتزام بمعايير حقوق الإنسان ومبادئها في عملية مراجعة الدستور وفي التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والالتزامات بالإبلاغ المرتبطة بتلك المعاهدات، وبشأن مواءمة الأطر القانونية والعرفية مع أعراف ومعايير حقوق الإنسان على الصعيدين الدولي والإقليمي. وستساعد البعثة على تعزيز قدرة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وستساعد الحكومة على كفالة إدراج مسألة حقوق الإنسان في خططها وبرامجها الإنمائية.

العدالة

٦٥ - بالعمل مع فريق الأمم المتحدة القطري وغيره من الشركاء، ستدعم البعثة الحكومة في تعزيز قطاع العدالة من خلال تقديم دعم تقني لوزارة الشؤون القانونية في إجراء تحليل أساسي لنظام العدالة على المستوى الوطني وعلى مستويي الولايات والمقاطعات؛ وإسداء

المشورة بشأن وضع استراتيجية لتحسين نظام العدالة الجنائية العسكرية، وإسداء المشورة لتعزيز الإطار الدستوري والتشريعي لكفالة إقامة العدل بصورة أسرع وأكثر كفاءة وشفافية تراعي حقوق النساء والأطفال.

المؤسسات الإصلاحية

٦٦ - ستقوم البعثة، بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، بالاستفادة من إنجازات بعثة الأمم المتحدة في السودان في تقديم المساعدة التقنية للجهاز السجون، وذلك بتدريب إدارته وموظفيه المتخصصين. وستقوم البعثة بإلحاق موظفين في سجون الولايات، ومد نطاق ذلك ليشمل سجوناً معينة في المقاطعات، لتقديم التوجيه لعمليات السجون وإدارتها وتنظيمها. وستقوم البعثة بتيسير إنشاء مرافق التدريب، ووضع استراتيجية للتدريب، وكفالة الالتزام بحقوق الإنسان.

نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٦٧ - تقوم الحكومة حالياً بتصميم برنامج جديد لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يتوقع له أن يرتبط بشكل وثيق بتحديد الحجم المناسب لقوات الأمن. وعلى الأرجح سيشمل الدور الذي ستضطلع به البعثة في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دعماً للحكومة، ما يلي: (أ) تقديم الدعم لمرحلة نزع السلاح بجمع الأسلحة و/أو تدميرها و/أو رصد ذلك و/أو التحقق منه؛ (ب) تقديم الدعم لمرحلة التسريح، بتقديم مساعدة لوجستية والمساعدة في التحقق من أعمار المشاركين، وإعادة إدماجهم، وفرزهم، وتقديم المشورة لهم، ورصدهم؛ (ج) تنفيذ أنشطة إعادة دمج وتدريب بالاقتران مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ (د) المساهمة في تخفيف حدة النزاعات بدعم وضع وتنفيذ استراتيجية للحد من العنف في المجتمعات المحلية. وسيقوم بأنشطة إعادة الإدماج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو شركاء آخرون. وسيتم وضع الموارد اللازمة للبعثة لدعم تنفيذ البرنامج وتقديمها إلى مجلس الأمن والجمعية العامة فور اكتمال وضع البرنامج الوطني نفسه.

الإجراءات المتعلقة بالألغام

٦٨ - ينتشر على نطاق واسع في جنوب السودان الخطر الذي تشكله الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات. ونظراً لمحدودية القدرة الوطنية، تتولى الأمم المتحدة قيادة الاستجابة الحالية بتوفير التنسيق وتيسير أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام، وبناء القدرات الوطنية، والإشراف على ضمان النوعية. وبالنظر إلى حجم الخطر ووفقاً للأهداف المتفق عليها في "خطة العمل المتعددة السنوات للإجراءات المتعلقة بالألغام في السودان" وفي "الخطة

الانتقالية لبرنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في السودان“، ستنفذ الأمم المتحدة الأنشطة التالية في إطار البعثة الجديدة، والأنشطة هي: (أ) مسح المناطق الخطرة، وإزالة الألغام/مخلفات الحرب من المتفجرات، والتدمير؛ (ب) الاستجابة للطوارئ في مناطق النزاعات؛ (ج) التثقيف بأخطار الألغام ومساعدة الضحايا؛ (د) الدعوة؛ (هـ) تنسيق وإدماج الإجراءات المتعلقة بالألغام في العمليات الإنسانية والإنمائية؛ (و) بناء قدرات النظراء الوطنيين.

حماية الأطفال

٦٩ - ستركز أنشطة البعثة في مجال حماية الأطفال على الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال، والمساهمة في استراتيجية البعثة لحماية المدنيين، وتعميم حماية الأطفال في جميع أنشطة البعثة، ودعم تنفيذ خطة عمل الجيش الشعبي لتحرير السودان لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، بالتعاون مع الشركاء في فريق الأمم المتحدة القطري.

الشؤون الجنسانية

٧٠ - وفقا لما ورد في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ستكفل البعثة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع تدخلات البعثة وأنشطتها لضمان المعالجة الملائمة والمتساوية لاحتياجات النساء والرجال والبنات والأولاد، وأن تسهم الفئات المستهدفة في المجتمعات المحلية في استراتيجيات البعثة وأنشطتها وتحصل على فوائد منها بصورة منصفة، والتصدي للمعدل العالي للعنف الجنسي والجنساني. وستدعم البعثة بناء قدرات الشركاء الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري.

الإعلام

٧١ - سيعمل مكتب البعثة لشؤون الإعلام بوصفه مركزا للاتصالات الاستراتيجية بين البعثة وجمهور السودان الجنوبي، إذ سيساعد في تحسين تفهم دور البعثة، وتشكيل صورتها العامة محليا وإقليميا ودوليا، ودعم نشر المعلومات الصحيحة على السكان، بهدف التخفيف من حدة النزاعات، ومعالجة توقعات الجمهور، والمساهمة في تعزيز ثقافة سياسية ديمقراطية. وفي قيام البعثة بذلك، ستواصل الاستفادة من النجاح الذي حققته إذاعة مرايا التي تبث على موجات FM.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

٧٢ - وفقا لما ورد في القرار ١٣٠٨ (٢٠٠٠)، ستشارك البعثة بحفظ السلام التابعين لها في المسائل المتصلة بالتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والوقاية منه. وستوفر البعثة بيئة

تكنينية لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لمواصلة تقديم الدعم لبناء قدرات الشركاء الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني فيما يتصل بمسائل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

الإنعاش وتحقيق الاستقرار وإعادة الإدماج

٧٣ - ستدعم البعثة مشاريع لامركزية مشتركة على مستويات الولايات والمقاطعات والمحليات، حسب الطلب، لتيسير اتخاذ نُهج تشاركية إزاء الإنعاش، ودعم الحكومة ومكتب الأمم المتحدة القطري لتحقيق النجاح في إعادة إدماج المشردين داخليا واللاجئين والجنوبيين العائدين إلى الجنوب. وستقدم البعثة المساعدة إلى منظومة الأمم المتحدة للانتقال، عندما تسمح الظروف، من بناء السلام إلى أنشطة بناء الدولة على المدين المتوسط والطويل. ودعمًا لهذين الدورين، ستوفر البعثة الدعم لأنشطة التنسيق بين الجهات المانحة وتعبئة الموارد، بقيادة المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية، بما يشمل دعم النداءات وهياكل التنسيق الحكومية.

دعم البعثة

٧٤ - ستعتمد الأنشطة المذكورة آنفاً على الدعم المقدم من شعبة دعم البعثات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام التي يمثل دورها في تيسير التنفيذ الكفؤ والفعال لولاية البعثة بالتوفير السريع والمسؤول لخدمات دعم متكاملة وعالية الجودة في مجالات المالية، والموارد البشرية، واللوجستيات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفي بيئة السودان الجنوبي التي تكتنفها تحديات كبيرة، ستوفر الشعبة الدعم استناداً إلى مفهوم البعثة للعمليات، والنظام المالي والقواعد المالية للمنظمة، وسياسات وتوجيه مقر الأمم المتحدة، والدروس المستفادة من بعثة الأمم المتحدة في السودان. وسوف يشمل النهج ما يلي: (أ) إنشاء/تحسين المواقع الميدانية، والاستعاضة عن المرافق المؤقتة بهياكل أكثر استدامة، مما يقود إلى تحسين الأحوال، وتخفيض تكاليف التشغيل، وتنفيذ خدمات مشتركة مع فريق الأمم المتحدة القطري على أساس استرداد التكاليف؛ (ب) تفويض قدر كبير من السلطة اللامركزية لإداري دعم البعثة على مستوى الولايات، حيث يصحب ذلك تحديث العمليات الإدارية لكفالة الفعالية في سياق نموذج البعثة الجديد؛ (ج) بذل جهود لتحقيق القدر الأمثل من قدرة البعثة على الحركة من خلال تحقيق الكفاءة في النقل، ونقل الشحنات عن طريق النهر والبر، والتحول من الطائرات العمودية إلى الطائرات ثابتة الجناحين بعد إعادة المهابط الجوية إلى العمل؛ (د) العمل على نحو تشاركي مع وكالات الأمم المتحدة (مثل برنامج الأغذية العالمي) على أساس مبدأ الميزة النسبية. وستقوم البعثة بتحويل شبكتها المؤقتة لقواعد دعم الاستفتاء إلى مواقع في المقاطعات مزودة بدعم ثابت، وذلك حسب الحاجة وبصورة تدريجية، بوضع

آجال نهائية واضحة ونقاط مرجعية، مما يمكن البعثة ووكالات الأمم المتحدة من توفير الدعم للحكومة والسكان على الصعيد المحلي.

السلامة والأمن

٧٥ - سيتمثل دور نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن في السودان الجنوبي في كفالة سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وأصولها ومنشآتها. وفي إطار ذلك النظام، سيكون للسودان الجنوبي موظفه المعين، وفريقه لإدارة الأمن، ومنسقيه لأمن المناطق، وأفرقه لإدارة أمن المناطق. وسيقدم الدعم للنظام بنشر قسم لأمن البعثة تابع لإدارة شؤون السلامة والأمن. وسيستخدم مفهوم سلامة وأمن موظفي البعثة قدرات البلد المضيف لأقصى حد ممكن.

الآثار المالية

٧٦ - ستصدر الآثار المالية المترتبة عن البعثة الجديدة في شكل إضافة لهذا التقرير.

رابعاً - الملاحظات والتوصيات

٧٧ - إنني ملتزم كل الالتزام بتأييد طلب حكومة جنوب السودان لإنشاء عملية للأمم المتحدة في جنوب السودان. وأعتقد جازماً أن البعثة الموصوفة أعلاه، وبعملها مع فريق الأمم المتحدة القطري وغيره من الشركاء، يمكن أن تضطلع بدور كبير في مساعدة حكومة وشعب جنوب السودان على توطيد السلام في جنوب السودان وإقامة أساس متين لتنمية البلد اقتصادياً، وسياسياً واجتماعياً. غير أن احتمالات توطيد السلام تظل مرهونة بنوعية العلاقة بين السودان وجنوب السودان، والتي، بدورها، ستحددها إلى حد كبير الاتفاقات التي يتم التوصل إليها بشأن قضايا ما بعد الاستفتاء وما تبقى من قضايا اتفاق السلام الشامل.

٧٨ - ولذلك لا يمكنني أن أشدد على نحو كاف على الطابع الحاسم لهذه المفاوضات والمسؤولية التي تقع على عاتق قادة الدولتين للتوصل إلى اتفاقات من شأنها أن تتيح أساساً للسلام والأمن في السودان وفي جنوب السودان وفي المنطقة بأسرها. ومن الأهمية بمكان أن يبدي قادة الجانبين الإرادة السياسية اللازمة لإيجاد حلول لهذه المسائل والاتفاق على آليات لتنفيذها.

٧٩ - ولقد أكمل الشريكان في اتفاق السلام الشامل معظم الرحلة في الطريق نحو السلام. ومن الحيوي أن نشجعهما ونساعدهما على بلوغ غايتيهما بنجاح - أي تحقيق سلام دائم قائم على أساس المصالح المشتركة وعلاقات حسن الجوار. وبما أن جنوب السودان سيحقق استقلاله في ٩ تموز/يوليه، فإني أعتقد أن إطار العمل المتفق عليه بين الطرفين بموجب اتفاق

السلام الشامل لمعالجة المنازعات الحدودية والمسائل الأمنية ينبغي الحفاظ عليه إلى حين التوصل إلى ترتيبات بديلة. وخلال الأعوام الستة الماضية، وبدعم من بعثة الأمم المتحدة في السودان، أثبت إطار العمل هذا قيمته في مساعدة الطرفين على تجنب التراجع. ولا تزال الآليات المنشأة بموجب إطار العمل هذا هي المحافل الوحيدة التي يمكن أن يلتقي في إطارها الطرفان، تحت رعاية الأمم المتحدة، بغية منع نشوب التراجع أو تخفيفه على أي من جانبي الحدود، بما في ذلك أبيي. ولدى هذه الآليات أيضا القدرة على التعامل مع المنازعات الأمنية الثنائية منها والداخلية على حد سواء بما في ذلك معالجة الاتهامات المتعلقة بدعم الوكلاء.

٨٠ - وأحث الطرفين ومجلس الأمن على النظر في التمديد التقني لبعثة الأمم المتحدة في السودان لفترة ثلاثة أشهر من ٩ تموز/يوليه إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر. وستشرع البعثة خلال هذه الفترة في تقليص وجودها في الخرطوم مع التركيز في الوقت نفسه على مساعدة الطرفين على الحفاظ على الهدوء في أثناء البحث عن حلول لما تبقى من قضايا اتفاق السلام الشامل وقضايا ما بعد الاستفتاء، بما في ذلك التوصل إلى ترتيب مقبول من الطرفين لرصد الحدود.

٨١ - ولدى تقديمي هذه التوصية، أمنت النظر في إمكانية التوصية بتمديد تقني لبعثة الأمم المتحدة في السودان مع القيام، بموازاة مع ذلك، بإنشاء عملية جديدة في جنوب السودان، فخلصت إلى استنتاج مفاده أن العديد من المسائل الأمنية التي تؤثر على جنوب السودان ترتبط ارتباطا مباشرا بالمسائل الأمنية الثنائية التي يتعين على الشمال والجنوب الاشتراك في معالجتها. وعليه يلزم الحفاظ على فعالية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة في حل تلك المسائل الأمنية الأساسية من خلال قيادة سياسية وعسكرية موحدة. وأعتزم موافاة مجلس الأمن في أوائل أيلول/سبتمبر بتقرير عن التقدم الذي أحرزه الطرفان في ما يتعلق بتسوية المسائل المتبقية من اتفاق السلام الشامل ومسائل ما بعد الاستفتاء.

٨٢ - وتتوقف التوصيات الواردة أعلاه على توصل الأطراف إلى الاتفاقات التي التزمت بها، على أمل أن يحدد ذلك خلال الأشهر الثلاثة المقبلة. فإذا لم تبرم تلك الاتفاقات خلال التمديد التقني المشار به لولاية البعثة، يتعين عليها، على الأقل، وضع آليات للاستعاضة عن الإطار الأمني لاتفاق السلام الشامل.

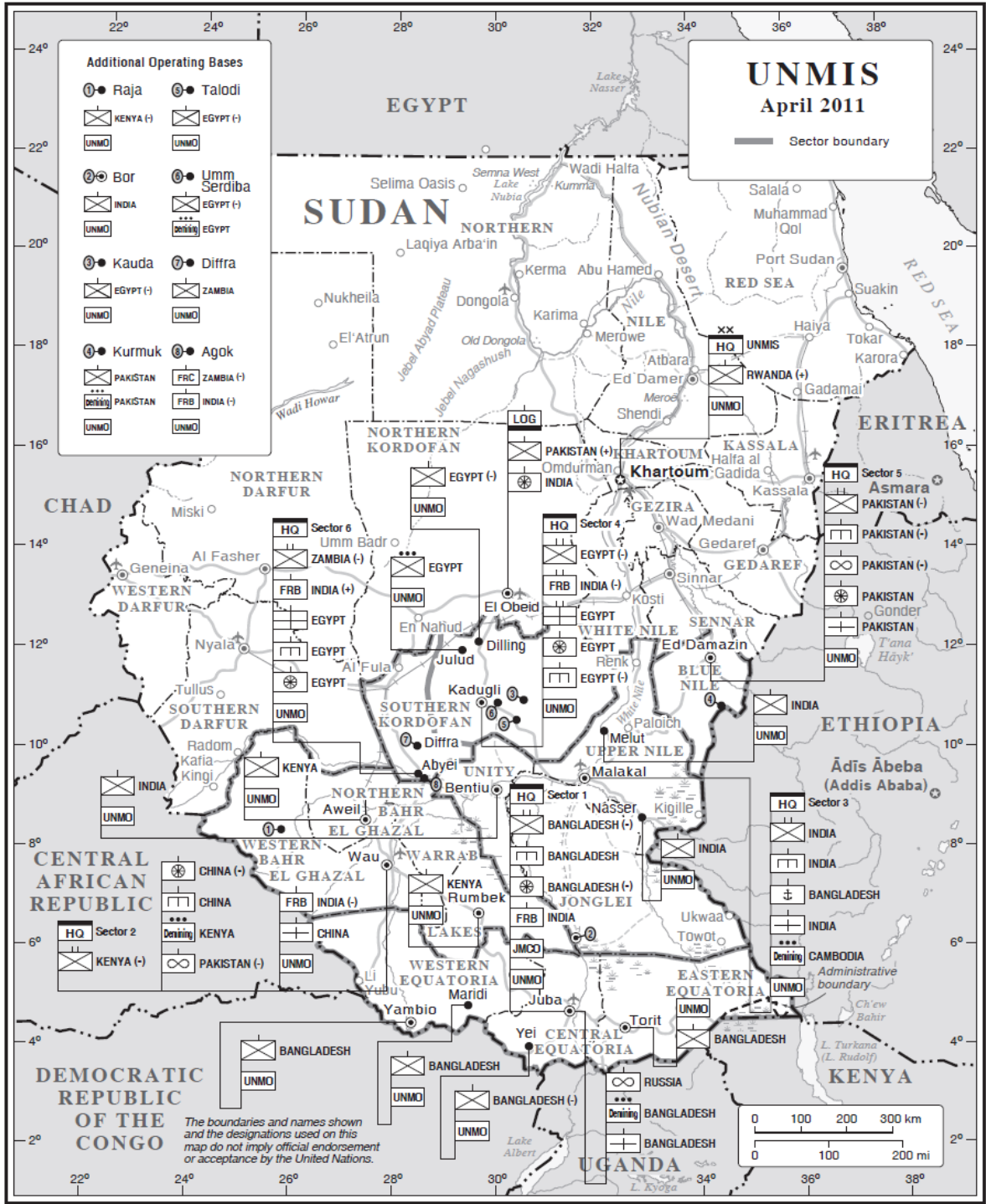
٨٣ - وأعتقد في الوقت ذاته، أن على الأمم المتحدة تغيير طبيعة المساعدة التي تقدمها إلى دولة جنوب السودان الحديثة غداة استقلالها في ٩ تموز/يوليه. ويلزم الدولة الحديثة نوع مختلف من المساعدات، سواء من حيث النوعية أو الحجم. ولذلك فإنني أعتزم إنشاء فريق متقدم يضم مجموعة من كبار المسؤولين الإداريين ذوي الخبرة المتخصصة اللازمة لإعداد القدرات الأساسية للبعثة الجديدة، وتقديم الدعم لدولة جنوب السودان الحديثة وهي تضطلع

بجهودها الرامية إلى توطيد السلام وبناء السلام. وبالإضافة إلى ذلك، سيشرع فريق الأمم المتحدة القطري، الذي يضطلع بدور رئيس في أنشطة بناء القدرات والأنشطة الإنمائية الطويلة الأجل، في بذل تلك الجهود لدعم الدولة الحديثة على الفور.

٨٤ - وسيرأس الفريق المتقدم، الذي سينشر في ٩ تموز/يوليه أو قبل ذلك الموعد، مسؤول كبير في الأمم المتحدة. وأما الأنشطة المتصلة بإنشاء البعثة الجديدة في جنوب السودان على النحو المبين في هذا التقرير، فتقع على عاتقه. وسيدرج موظفون كبار ومتخصصون إضافيون في الفريق المتقدم من أجل إعداد عناصر البعثة وتلبية متطلبات دعمها.

٨٥ - وسيبقى العنصر العسكري للبعثة في جنوب السودان على تكوينه الحالي، في حين تجري إدارة عمليات حفظ السلام عملية تكوين القوات لتأمين القدرات اللازمة للاضطلاع بولاية البعثة الجديدة على النحو المبين في هذا التقرير. وإحراز تقدم في التوصل إلى اتفاق بشأن مسائل ما بعد الاستفتاء والمسائل المتبقية من اتفاق السلام الشامل سيؤثر تأثيراً إيجابياً على الوضع الأمني في جنوب السودان. وستواصل إدارة عمليات حفظ السلام رصد الوضع عن كثب وتعديل المفهوم العسكري للعمليات، والقوام المأذون والمشار به في هذه الوثيقة، وفقاً لذلك.

٨٦ - وفي الختام، أود مرة أخرى أن أتقدم بالشكر إلى موظفي بعثة الأمم المتحدة في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري العاملين في السودان، والفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ، وفرقة العمل المتكاملة الخاصة بالبعثة على ما قاموا به من أعمال لمساعدة أبناء السودان في وضع الأساس لمستقبل مزدهر وسلمي.



Map No. 4249 Rev. 18 UNITED NATIONS
April 2011

Department of Field Support
Cartographic Section